

- ١٠- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
 - ١١- وزارة التخطيط.
 - ١٢- وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.
 - ١٣- وزارة الثقافة والشباب.
 - ١٤- وزارة شؤون الشهداء والمؤنفلين.
 - ١٥- وزارة الزراعة والموارد المائية.
 - ١٦- وزارة التجارة والصناعة.
 - ١٧- وزارة النقل والاتصالات.
 - ١٨- وزارة الاوقاف والشؤون الدينية.
 - ١٩- وزارة الكهرباء.
- ثانياً: يجوز أن يضم مجلس وزراء إقليم كوردستان - العراق وزيرين اثنين للإقليم.

المادة الثانية:

على مجلس الوزراء تنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة الثالثة:

ينفذ هذا القانون من تاريخ إصداره وينشر في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان

مسعود بارزاني

رئيس اقليم كوردستان - العراق

هوليد :

٢٩ تشرين الثاني / ٢٠١٢ ي ميلادي

٨ / سمرماويز / ٢٧١٢ ي كوردي

١٥ / محرم / ١٤٣٤ ي هجري

بسم الله الرحمن الرحيم

إقليم كوردستان - العراق

رئاسه الاقليم

الرئيس

باسم الشعب

قرار

رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٢

وفقاً للصلاحيات الممنوحة لنا في الفقرة الأولى من المادة العاشرة لقانون رئاسة إقليم كوردستان - العراق رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ المعدل و بنسأءأ على ما شرعسه برلمان كوردستان - العراق في جلسته المرقمة (٧٠) في ٢٠١٢/١١/١٩ قررنا إصدار:

قانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٢

قانون التعديل التاسع لقانون مجلس وزراء إقليم كوردستان رقم (٣) لسنة ١٩٩٢ المعدل

المادة الأولى:

تعمل المادة التاسعة من القانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٢ المعدل، وتقرأ كالتالي:

المادة التاسعة:

أولاً: يضم المجلس الوزراء الوزارات التالية:

- ١- وزارة العدل.
- ٢- وزارة شؤون البيشمه رگه.
- ٣- وزارة الداخلية.
- ٤- وزارة المالية والاقتصاد.
- ٥- وزارة الثروات الطبيعية.
- ٦- وزارة الصحة.
- ٧- وزارة التربية.
- ٨- وزارة الاعمار والاسكان.
- ٩- وزارة البلديات والسياحة.